



الرقم:  
التاريخ:  
المشفوعات:

## سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الرقم:  
التاريخ:  
المشفوعات:



## مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٣/٤٣٣هـ، ولأنه تنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق

تدعم هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

## البيان

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقدير مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
  ٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الدليل من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
  ٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
  ٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتدسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
  ٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
  ٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
  ٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفات.
  ٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بها ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.  
وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الرقم:  
التاريخ:  
العنفوجعات:

## اعتماد مجلس الإدارة لما تم إقراره

الحمد لله ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين  
أما بعد :

فإنه في يوم الجمعة ١٤٤٣/٨/١ هـ ، الموافق : ٢٠٢٢ / ٣ / ٤ م ، تم عقد اجتماع مجلس  
الإدارة في جمعية التنمية الأهلية بالفرشة في جلسته الاعتيادية ذات الرقم ( ٦ ) وكان عدد  
الحضور قانونياً ، وتمت مناقشة السياسات واللوائح الخاصة بالحكومة ، وبعد الاطلاع عليها  
قرر المجلس ما يلي :

- اعتماد (سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب) في  
جمعية التنمية الأهلية بالفرشة .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين

## توقيعات أعضاء مجلس الإدارة والعاملين والمتطوعين

التوقيع	الصفة	الاسم	م
	الرئيس	متعب راعي سعيد اليزيدي	١
	نائب الرئيس	سلمان سالم جابر ال غراب	٢
	المؤول المالي	سلمان محمد علي ال سلامة	٣
	عضو	علي جمعان علي ال ظافر	٤
	عضو	مداوي أحمد حسن الظافري	٥
	المدير التنفيذي	جابر راعي جابر ال جدبان	٦
	المحاسب	مفرح محمد يحيى الشاثني	٧
	مدير التطوع		٩
	مدير البرامج والمشاريع		١٠